[688] خفي علي هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه [وآله]، ألهاني (1) الصفق بالاسواق (2). ولا خفاء في أن ما خفي على عمر من ذلك أمر متكرر الوقوع من العادة والسنن التي كان يعلمها المعاشرون له صلى الله عليه وآله، فكيف خفي على هذا الرجل الذي يدعون أنه صلى الله عليه وآله كان يشاوره في الامور ويستمد بتدبيره ؟ !، فليس هذا إلا من فرط غباوته، أو قلة اعتنائه بأمور الدين، أو إنكاره لامور الشرع مخالفة لسيد المرسلين. الطعن الثاني عشر: ما رواه ابن أبي الحديد (3)، عن أبي سعيد الخدري، قال: حججنا مع عمر أول حجة حجها في خلافته، فلما دخل المسجد الحرام، دنى من الحجر الاسود فقبله واستلمه، فقال: إني لاعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع (4)، ولولا أني رأيت

---

(1) في المصادر زيادة: عنه. (2) قال النووي في شرحه: فمعناه أن هذا حديث مشهور بيننا معروف لكبارنا وصغارنا، حتى أن أصغرنا يحفظه، وسمعه من رسول الله (ص)، كما حكاه الاميني في الغدير 6 / 158 - 159، وعلق عليه بما هو جديد بالملاحظة. (3) شرح النهج لابن أبي الحديد 12 / 100 - 101 [3 / 123]. (4) جاء قوله: للحجر بعبارات مختلفة والفاظ متعددة في مصادر عديدة: منها: ما ذكر المصنف - رحمه الله - في المتن، وتجده في صحيح البخاري كتاب الحج باب ما ذكره في حجرالاسود بسنده عن عابس بن ربيعة، وصحيح الترمذي 2 / 163، وصحيح النسائي 2 / 37، سنن أبي داود في المجلد الحادي عشر باب تقبيل الحجر، ومسند احمد بن حنبل 1 / 16 و 26 و 42، سنن البيهقي في المجلد الخامس باب تقبيل الحجر. وروى البخاري في صحيحه كتاب الحج باب الرمل في الحج والعمرة بسنده عن أسلم، والبيهقي في سننه 5 / 82. وأورده مسلم في صحيحه كتاب الحج باب استحباب تقبيل الحجر الاسود عن عبد الله بن سرجس، وابن ماجة في صحيحه في أبواب المناسك باب استلام الحجر، واحمد بن حنبل في المسند = = 1 / 34 و 50. وأخرجه النسائي في صحيحه 2 / 38 عن طاووس بن عباس، وقريب منه ما في مسند احمد بن حنبل 1 / 39. ومنها: قوله: لولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قبلك ما قبلتك. ومنها: قوله: إني لاعلم أنك حجر ولو لم أر حبيبي قبلك أو استلمك ما استلمتك ولا قبلتك. رواه احمد في مسنده 1 / 21، وقريب منه ما ذكره فيه 1 / 34.